

تاج العروس من جواهر القاموس

س م ه ط .

سُمَّهُوَطٌ بالصَّـمِّ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ وَنَقَلَ الصَّاعَانِي أَنَّهُ :
كَبِيرَةٌ غَرْبِيَّةٌ نِيلٌ مَصْرَ عَلَى الشَّطِّ كَمَا فِي الْعُيُوبِ وَقَالَ فِي التَّكْمِلَةِ :
فَإِنْ كَانَتْ الْهَاءُ زَائِدَةً لَعَوَزَ تَرْكِيبُ سَهْطٍ فَهَذَا مَوْضِعُهُ يَعْنِي فِي تَرْكِيبِ س م ط .
قُلْتُ : وَقَدْ يُغْتَفَرُ فِي أَسمَاءِ الْبُلْدَانِ مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي غَيْرِهَا .
وَقَوْلُهُ فِي الْعُيُوبِ : عَلَى الشَّطِّ مَحَلٌّ نَظَرٌ بَلَّ إِنَّهَا بِعَيْدَةٍ مِنَ الشَّطِّ
ثُمَّ إِنَّ الْمَشْهُورَ فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ أَنَّهَا بَفَتْحِ السَّيْنِ وَبِالدَّالِّ فِي آخِرِهَا
وَهَكَذَا نَقَلَهُ صَاحِبُ الْمَرَاصِدِ كَمَا فِي ذَيْلِ اللَّبِّ لِلشَّهَابِ الْعَجَمِيِّ وَذَكَرَ
فِيهِ أَنَّهَا يُقَالُ بِالطَّاءِ بَدَلِ الدَّالِّ وَقَدْ نُسِبَ إِلَيْهَا الْإِمَامُ شَهَابُ الدِّينِ
أَقْصَى الْقُضَاةِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدٍ جَلَّالُ الدِّينِ أَبُو الْعَلَاءِ
الْحَسَنِيِّ السَّمْهَوِطِيِّ وَوَلَدَهُ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو الْمَحَاسِنِ أَقْصَى الْقُضَاةِ عَبْدُ
الْإِسْلَامِ بْنُ أَحْمَدَ وَوُلِدَ بِهَا سَنَةَ 804 وَقَدْ قَدَّمَ إِلَى مِصْرَ وَلاَزَمَ دُرُوسَ الْقَايَاتِي وَأَذِنَ لَهُ
تَوْفِي بِبِلَادِهِ سَنَةَ 866 وَوَلَدَهُ الْإِمَامُ نُورُ الدِّينِ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
الْإِسْلَامِ نَزِيلُ الْمَدِينَةِ الْمُشْرِفَةِ وَمُؤَرِّسُهَا وَلَدَتْهُ سَنَةَ 844 .

س ن ط .

السَّيْنُطُ : قَرِطٌ يَنْبُتُ بِمِصْرَ قَالَ الدِّينَوْرِيُّ : بِالصَّعِيدِ وَهُوَ أَجْوَدُ
حَطَبِهِمْ يَزْعُمُونَ أَنََّّهُ أَكْثَرُهُ نَارًا وَأَقْلَبُهُ رَمَادًا قَالَ : أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ
الْخَبِيرُ قَالَ : وَيَدُ بَغُؤُونٍ بِهِ أَيْضًا وَيُقَالُ : الصَّيْنُطُ أَيْضًا وَهُوَ اسْمُ
أَعْجَمِيٍّ قَالَ الصَّاعَانِي : وَهُوَ مُعَرَّبٌ : جَنْدٌ بِالْهِنْدِيَّةِ . وَالسَّيْنُطُ :
ةٌ بِالشَّامِ أَوْ هِيَ بِاللَّامِ وَقَدْ تَقَدَّمتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ . وَسَنْطَةٌ : قَرْيَتَانِ
بِمِصْرَ بَلَّ هِيَ ثَلَاثُ قُرَى اثْنَتَانِ مِنْهَا بِالشَّرْقِيَّةِ إِحْدَاهُمَا تُعْرَفُ بِكُومِ
قَيْمِصَرَ وَالثَّانِيَّةُ تُعْرَفُ بِصَفْرَاءَ وَالثَّالِثَةُ هِيَ الْمَجْمُوعَةُ مَعَ سَنْدَمَنْتَ مِنْ
السَّمَنْدُودِيَّةِ وَفِي الْغَرْبِيَّةِ أَيْضًا قَرْيَةٌ تُعْرَفُ بِسَنْطَةِ فَصَارَتْ
أَرْبَعَةً . وَالسَّيْنُطُ بِالْكَسْرِ : الْمَفْصَلُ بَيْنَ الْكَفِّ وَالسَّاعِدِ . وَأَسْنَعُ
الرَّجُلُ إِذَا اشْتَكَى سِنْعَهُ أَيْ سِنْطَهُ وَهُوَ الرُّسْغُ .

وَالسَّيْنُطُ وَالسَّيْنُطِيُّ بِفَتْحِهِمَا وَالسَّيْنُطُ بِالْكَسْرِ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ
ذَكَرَهُنَّ الْجَوْهَرِيُّ . وَفِي اللَّسَانِ وَالْعُيُوبِ : وَكَذَلِكَ السَّيْنُطُ بِالصَّـمِّ

كُلُّ ذَلِكْ : كَوَوْسَجْ لَاحِجِيَّةَ لَهُ أَصْلًا كَمَا فِي الصَّحَاحِ أَوْ : الْخَفِيفُ الْعَارِضُ
لَمْ يَبْدُلْهُ حَالُ الْكَوَوْسَجِ نَقْلًا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَوْ رَجُلٍ سَنُوطُ : لِحِجَتُهُ
فِي الذِّقَنِ وَمَا بِالْعَارِضَيْنِ شَيْءٌ وَهَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ . وَجَمَعَ السَّنُوطُ :
سُنُطٌ بَضَمٌ تَتَيْنِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَقَالَ غَيْرُهُ : أَسْنَاطٌ وَقَدْ سَنُطَ
كَكْرُمَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَذَلِكَ عَامَّةٌ مَا جَاءَ عَلَى بِنَاءِ فِعَالٍ وَقَالَ ابْنُ
بَرَسِيِّ : السَّنَاطُ : يوصفُ به الواحدُ والجمعُ قالَ ذو الرُّمَّةِ : .
" زُرُّقٌ إِذَا لَاقِيَتْهُمْ سِنَاطٌ .

" لَيْسَ لَهُمْ فِي نَسَبٍ رِبَاطٌ .

" وَلَا إِلَيَّ حَيْلُ الْهُدَى صِرَاطٌ .

" فَالَسَّبُ وَالْعَارُ بِهِمْ مُلَاتَاطٌ وَسَنُوطَى كَهَيُولَى لَقَبُ عُبَيْدٍ الْمُحَدِّثِ
أَوْ اسْمُ وَالِدِهِ فَإِنَّهُ يُقَالُ فِيهِ : عُبَيْدٌ بن سَنُوطَى أَيَضًا كَمَا فِي الْعُجَابِ .
وَسُنَاطٌ كَغُرَابٍ لَقَبُ الْحَسَنِ ابْنِ حَسَّانِ الشَّاعِرِ الْقُرْطُبِيِّ نَقْلًا عَنْ
الصَّاعَنِيِّ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : سَنُوطٌ كَصَبُورٍ : دَوَاءٌ مَعْرُوفٌ . وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : السَّيْنُ
وَالنُّونُ وَالطَّاءُ لَيْسَ بِشَيْءٍ إِلَّا السَّنَاطُ وَهُوَ الَّذِي لَاحِجِيَّةَ لَهُ . وَمِمَّا
يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : سَنَطَ الرَّجُلُ كَفَرَحَ سَنَطًا فَهُوَ سَنَاطٌ : لُغَةٌ فِي سَنَطِ
كَكْرُمَ . وَسُنَيْطَةٌ بِالتَّصْغِيرِ : قَرْيَةٌ بِشَرْقِيَّةِ مِصْرَ . وَسُنَيْطٌ بِكَسْرِ
السَّيْنِ وَالنُّونِ : قَرْيَةٌ أُخْرَى بِمِصْرَ وَأَهْلُهَا مَشْهُورُونَ بِالتَّلَاصُّصِ .

س ن ب ط